

بحار الأنوار

[123] أن ينضبط بالشهور العربية لدوران كل منهما في الأخرى. وثانياً: أن ترديد الشهيد - ره - نيروز الفرس بين أول يوم من سنتهم وبين غيره كأول الحمل وعاشر أيار ترديد غريب شبيه بترديد مبتدأ السنة المعمولة عند العرب بين أول المحرم وبين غيره، وذلك لأن كون النيروز أول يوم من سنة الفرس أمر في غاية الظهور، ومع ذلك منصوص عليه في أكثر أسانيد الرواية، فإنما المطلوب هنا تعيين أول يوم من سنتهم بيوم معروف في زماننا هل هو أول الحمل أو غيره. وثالثاً: إن ما ذكره ابن فهد - ره - من شهرة كونه أول سنة الفرس بين فقهاء العجم حق موافق للرواية، ولكن جعلهم ذلك عند نزول الشمس الجدي مبني على ما ذكرنا من توهم المطابقة الدائمة من اتفاق الموافقة في بعض الأزمنة غفلة عن دورانه في الفصول كما بينا، وهكذا حال ما نسبته صاحب كتاب الأنواء إلى بعض العلماء من أنه السابع عشر من كانون الأول المطابق لما بعد نزول الشمس الجدي بيومين، وكذا ما اختاره من أنه اليوم التاسع من شباط. وبالجملة: البناء على الغفلة المذكورة من الاعراض العامة لجميع هذه التفسيرات، فمنشأ توهم بعض العلماء الذي نقل مقالته صاحب كتاب الأنواء يمكن أن يكون اتفاق الموافقة المذكورة في زمانه إن كان في أواسط المائة الثامنة من الهجرة، فإن الضوابط الحسابية - كما سيتضح - دالة على أن أول فروردين ماه الفرس الموسوم بالنيروز عندهم كان في السنة العاشرة من الهجرة قريباً من نزول الشمس أول برج الحمل، وكان ذلك موافقاً لاواسط " آذار " من الرومية، و مطابقاً لثامن عشر ذي الحجة من العربية يوم عهد النبي صلى الله عليه وآله لأمير المؤمنين عليه السلام بالولاية في غدير خم بعد الرجوع عن حجة الوداع كما صرح به في الرواية، ثم في السنة الحادية عشر منها بعد رحلة النبي صلى الله عليه وآله انتقلت سلطنة العجم إلى يزدرج آخر ملوكهم، فاسقط ما مضى من السنة وجعل يوم جلوسه أول فروردين ويوم